

التعليق على نظم صفوة الزبد - 38 - كتاب الصيد والذبائح

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد. فاسأل الله سبحانه دعانا ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في - [00:00:00](#)

الاقوال والاعمال. اللهم امين. فيقول العلامة ابن رسلان رحمه الله جعل كتاب الصيد والذبائح. قال الشارح رحمه الله تعالى الصيد بمعنى المصيد. الصيد في الاصل بين الشارع ان المراد بالمصدر هنا اسم مفعول. فقال الصيد الذي هو المصدر هنا - [00:00:30](#) معنى المصيب اي بمعنى ما يصطاد. والذبائح جمع ذبيحة بمعنى مذبوحة ايضا اسمه مفعول. تمام؟ وفسر الصيد بمعنى النصيب وفسر الذبائح بمعنى ما يذبح تمام؟ ليوافق قول الناظم فيما سيأتي من مسلم وذبي كتاب حلا - [00:01:00](#) حلى بالف التثنية. ما الذي حل؟ من هما؟ اللذان حلا. الصيد والذبائح. فالذي حل هو المفعول الذي هو المصيد والمذبوح. واضح ولا لا؟ وليس الفعل الذي هو المصدر. تمام؟ فقال الصيد بمعنى المصيد - [00:01:30](#)

والذبائح جمع ذبيحة بمعنى مذبوحة ولاحظ معي ان الناظم رحمه الله العلامة بن رسلان ذكر كتاب الصيد والذبائح هنا في اخر ابواب الفقه وبهذا تبع الامام المزني رحمه الله تعالى. لان الامام المزني ذكر - [00:01:50](#) احكام الاطعمة والصيد والذبائح في اخر ابواب الفقه بعض الفقهاء يقدموا كتاب الصيد والذبائح والاضحية في اخر العبادات. بعد الحج يذكرها. واضح؟ وذلك صنيع الامام النووي رحمه الله تعالى في الروضة. وكذلك صنيع صاحب آآ المقدم الحضرمية. واضح؟ وكذلك - [00:02:12](#)

صاحب فتح المعين اعلام المليباري رحمه الله. هؤلاء قدموا آآ احكام الاطعمة واحكام الصيد والذبائح بعد العبادات. لماذا ما ما وجه مناسبتها للعبادة؟ الجواب وجه مناسبة للعبادات ان طلب الحلال عبادة من العبادات. واضح؟ طلب الطعام الحلال عبادة فرض عين. ان يطلب الانسان الطعام الحلال - [00:02:40](#)

هذا فرض عين. ولذلك ناسب ان يقدم في العبادات الصيد والذبائح. واما الاضحية فلانها عبادة واضحة يعني. واضح؟ والعقيقة كذلك. فلذلك قدمت هذه بعد كتاب الحج. فقال هنا بارك الله فيكم كتاب الصيد والذبائح قال الشارح الصيد بمعنى النص - [00:03:10](#) والذبائح جمع ذبيحة بمعنى مذبوحة. والاصل فيها الاصل في ماذا؟ اي الاصل في مشروعيتها والذبائح قوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا. هذه الاية اصل في حل الاصطياد. واذا حللتم فاصطادوا. تمام؟ وقوله تعالى الا ما ذكيتم. هذا استثناء حرمت - [00:03:30](#) الميتة والدم ولحم الخنزير في اية سورة المائدة. الى ان قال الا ما ذكيتم هذا الاستثناء يفيد ان ما ذكي حلال ليس حراما. فهذا دليل على مشروعيتها ماذا؟ مشروعيتها اكل الذبائح. اذا هو اتى بايتين - [00:04:00](#)

الاولى تفيد مشروعية الصيد او الاصطياد والثانية تفيد مشروعية اكل الذبائح. تمام؟ بسم الله ثم نقول بارك الله فيكم في عندنا يعني آآ كلام في هذا يتعلق ابج. تمام؟ وكلام يتعلق بالذبح الذي هو الفعل ما الذي يشترط فيه. وايضا ما يتعلق بالالة - [00:04:20](#) الذبح تمام؟ وايضا ما يتعلق بالمذبوح. ولذلك بعض العلماء يقول ان الذكاة هذه لها اربعة اركان ليس المقصود بالاركان انها اجزاء.

اجزاء الشيء كما نقول مثلا الصلاة لها كذا اركان والصوم له ثلاثة اركان ليس المقصود الاجزاء - [00:04:50](#) وانما المقصود ان الصورة الشرعية لابد من وجود في هذه العناصر الاربعة وكل عنصر له شروط. فعندك ذابح وعندك مذبوح وعندك ذبح وعندك الة. كم هذه؟ اربعة. فماذا يشترط في الذابح؟ وما الذي يشترط في المذبوح؟ وما الذي - [00:05:10](#)

في الذبح وما الذي يشترط في الالة؟ هذا الذي سيتناوله الناظم والشارح تابع له. تمام؟ فقال هنا من مسلم وذي كتاب حل لا وثني والمجوس اصلا. هذا يتعلق بماذا؟ يتعلق بالذباح. اذا - [00:05:30](#)

الشرط في الذباح ان يكون مسلما او ان يكون كتابيا يهوديا او نصرانيا. تمام؟ قال حلا الالف كما قلت لكم الف التثنية اي حل الصيد وحل الذبح. من مسلم وذي كتاب حل لا وثني - [00:05:50](#)

الوثني لا يحل صيده ولا تحل ذبيحته. كذلك المجوسي لا لا يحل صيده ولا تحل ذبيحته. وقال هنا لا وثني والمجوس اصلا. اشار بقوله اصلا الى انه لو كان الشخص احد اصلية وثنيا احد اصلية كان الشخص احد اصله - [00:06:10](#)

وثنيا او مجوسيا فان ذبيحته لا تحل. وانما صاده لا يحل. يعني يكفي المتولد الانسان المتولد بين مثلا اب ابي وام ايش؟ وام مجوسية. او المتولد بين ام وثنية. واب يهودي. ها؟ هذا لا تحل - [00:06:40](#)

ذبيحته ولا يحل مصاده. فهذا اشار اليه بقوله ايش؟ اصلا. وان كان الشارع لم يشر الى هذا المعنى. فقال هنا من مسلم قال من كل مسلم قال الشارح رحمه الله من كل مسلم يطبق الصيد او الذبح من ذكر او انثى - [00:07:00](#)

تمام؟ ومن كل ذي كتاب اي كتابي بشرطه في النكاح. اه ايش معنى بشرطه في النكاح؟ يعني من من حلت مناكحته حلت ذبيحته وحل مصطاده. من حرم من حرم او حرمت مناكحته حرم ما اصطاده او ما ذبحه. تمام. من الذي تحل مناكحته؟ هو من كان -

[00:07:20](#)

من اهل الكتاب اي من دخل اجداده في دين اهل الكتاب قبل النسخ والتحريف. واضح ولا لا؟ قبل النسخ والتعريف. وهذا يعني حاصله الان كما قالوا في النكاح كما قال ابن قاسم رحمه الله في النكاح - [00:07:50](#)

بهذا الشرط اليوم لا يحل زواجه احد من اهل الكتاب يعني على هذا الشرط. واضح؟ لا يكاد يوجد هذا الشرط. على هذا الكلام اليوم لا تكاد تحل ذبيحة كتابي ولا - [00:08:05](#)

يعني كتابي لا يهودي ولا نصراني. الشرط هذا غير لا يكاد يوجد. تمام. ان نعلم ان اباء اهو دخلوا في اليهودية او في النصرانية قالوا النسخ والتعريف. ان نعلم هذا لا يكاد يوجد هذا الشرط. وبالتالي بناء على هذا الكلام الذي - [00:08:19](#)

او فقهاء شافعين يقول لا يكاد توجد ذبيحة يذبحها كتابي فتحل. لا لا تكاد توجد يوجد صيد يصطاده كتابي فيحل لا يكاد. فهمتم؟ هنالك رأي في المذهب لكنه ضعيف هو مذهب معتبر عند فقهاء اخرين تلك المالكية مثلا يقولون العبرة في كونه كتابية ما ما

يشترطون هذا الشرط ان يدخل - [00:08:39](#)

اباؤه تمام في اليهودية والنصرانية قبل النسخ والتعريف. هذا الشرط لا يشترطونه. يكفي ان يكون كتابي. واضح؟ يكفي ان يكون ما كتابي؟ بناء على هذا الشرط يكفي ان يكون كتابي الامر اوسع. الامر اوسع. وان كان اليوم صار كثير من اليهود والنصارى - [00:09:09](#)

صاروا هم اصلا ملاحدة. اصغر كثير منهم ينكرون وجود الخالق عز وجل. واضح؟ حتى النصرانيهم لا يؤمنون بالنصرانية وينكرون وجود الاديان وينكرون وجود الخالق سبحانه وتعالى. فهؤلاء اصبحوا ملاحدة ليسوا آا اهل كتاب. ليسوا اهل كتاب - [00:09:30](#)

بارك الله فيكم. انا اقول كثير منهم ليس كلهم كثير منهم يعني. نعم. فبارك الله فيكم. هذه يعني المسألة مهمة. فهنا قال من كل مسلم يطبق الصيد او الذبح من ذكر او انثى من كل ذي كتاب اي كتابي بشرطه في النكاح. حل بالف - [00:09:50](#)

اي الصيد والذبح. تمام؟ فالف التثنية تعود على الصيد وتعود على الذبح. قال سواء ذبح ما يستحله هو اي الكتاب ام لا. كذبحه ابلا. انتبه معي. اليهود مثلا يعتقدون ان - [00:10:10](#)

لحم الابل هذا حرام. تمام. في الاية الكريمة في سورة آآ ال عمران كل الطعام حلا لبني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على نفسه. من اسرائيل نبي الله يعقوب عليه الصلاة والسلام - [00:10:30](#)

والقصة في مسند احمد انه مرض ونذر ان شفاه الله عز وجل ان يحرم احب الطعام واحب الشراب اليه فشفي فحرم على نفسه لحم الابل والبان الابل. وكان هذا احب الطعام والشراب اليه. واصبح في شريعة اليهود - [00:10:49](#)

الى يومنا هذا هم يحرمون لحوم الابل والبان الابل. واضح ولا لا؟ اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فنقول لو ان يهوديا ذبح ناقة. هو في

اعتقاده حرام. هل تحل لنا او لا تحل؟ انظر ماذا قال. تمام - 00:11:09

سواء اذبح ما يستحله هو اي الكتاب ام لا. يعني تحل لنا حتى وان كان في اعتقاده هو انها لا تحل له. تمام؟ كذبته ابلا خلافا لمالك.

ايش يقول الامام مالك؟ قال الامام مالك اذا ذبح ما - 00:11:29

اعتقدوا تحريمه فانه لا يحل لنا. مذهبنا اذا ذبح ما يعتقد تحريمه فانه يحل لنا. ارجوه ان يكون واضحا ثم قال خلافا لمالك رضي الله

عنه وهنا استعمل الترضي مع الامام ما لك. والترضي يجوز ان يستعمل مع - 00:11:49

الائمة الاربعة وغيرهم من الائمة الاعلام كسفيان والليث وغير ذلك. قال وغيرهم. قال لا من وثني وهو عابد الوثني ولا من المجوس

اصلا وهم عباد النار. ولا ممن لا كتاب لهم فلا اعتبار بصيدهم وتذكيته - 00:12:09

واضح؟ ونقول يحل الذبح من كل مسلم سواء كان هذا المسلم مميزا او غير مميز سواء كان عاقلا او غير عاقل. واضح؟ فتحل الزكاة

من صبي غير مميز وتحل الزكاة من المجنون. لو مجنون ذكى تمام تحل زكاته - 00:12:29

ومن السكران ومن الاعمى. نعم تكره التذكية منهم. لماذا؟ لان هؤلاء قد يخطئون مكان المذبح مكان الذبح. تكره لكنها لا تحرم. فلو

ذكى صبي ولو غير مميز او مجنون او سكران او اعمى حلت حلت تذكيته. تمام؟ قال رحمه الله تنبيه يعتبر - 00:12:59

وفي الصعيد ان يكون بصيرا. نقول يعتبر على سبيل الكمال. على سبيل الكمال. تمام؟ وليس على سبيل الاشتراط تمام؟ وفي الذابح

الا يكون ايش؟ وفي الذابح الا يكون محرما والمذبوح صيف - 00:13:29

لان المحرم بنسك يحرم عليه الاصطياد. تمام؟ قال ويحل ذبح اعمى وصبي ولو غير مميز ومجنون وسكران لان لهم قصدا او ارادة

في الجملة لكن مع الكراهة. لماذا الكراهة؟ لانهم قد يخطئون مكان الذبح. المذبح. تمام؟ ثم قال رحمه الله تعالى - 00:13:49

والشرط فيما حللوا ان يقدر عليه قطع كل حلق ومرن. المذبوح بارك الله فيكم ينقسم الى قسمين انا ساحتاج الى السبورة. لا بس انا

اتي به انا اتجي هنا بس - 00:14:19

انتبه معي. اقول الحيوان على قسمين. القسم الاول ما يقدر على تذكيته. القسم الثاني ما لا يقدر على تذكيته. واضح؟ هذا القسم

الاول بدأ به. فقال والشرط وفيما حللوا ان يقدر عليه قطع كل حلق ومرن. اذا ما معنى البيت - 00:14:39

اي البيت يقول ما كان يقدر عليه فالشرط في حله ان يقطع كل حلقه وكل المرء هذا معنى البيت. ما يقدر عليه هنا الشرط في حله ان

يقطع كل الحلقوم وكل المريء - 00:16:01

الحلق يعني الحلقوم. تمام؟ قال هنا والشرط فيما حل والشرط فيما حلل ان يقدر عليه. ان عليه قطع كل حلق ومرن. فهتم؟ هذا

القسم الاول. اذا هو يتكلم هنا بعد ذلك سيتكلم عن هذا - 00:16:25

تمام؟ قال الشارح رحمه الله والشرط فيما حللوا ذبحه من الحيوان ان الشارح عنده نسخة اخرى ضبط البيت هكذا والشرط فيما حلل

ان يقدر عليه قطع كل حلق ومراء. واضح يا شيوخ ولا لا؟ نعم. هذا ضبط نسخة الشارح - 00:16:45

نحقق هنا لو انه راعى ضبط نسخة الشارع حتى يكون متوافقا. ثم يشير مثلا في التعليق الى النسخة الاخرى لكان اولي. فقال هنا

والشرط فيما حللوا ان يقدر او ان يقدر نعم هذا على نسخة الشارع. والشرط فيما حللوا ذبحه من - 00:17:15

حيوان ان يقدر عليه اي على زكاة الحيوان المأكول البري. اما اما الحيوان البحري هذا هو ما لا يعيش الا في البحر. تمام؟ ولو لم يكن

على صورة سمك. كخنزير البحر وكتب البحر - 00:17:35

اه حصان البحر وغير ذلك فهذا لا يحتاج اصلا الى تذكية. لا يحتاج اصلا الى تذكية. ولذلك لو وجد طافيا على الماء ميت يجوز اكله بل

حتى لو كان الذي قتله يعني آآ مجوسي او وثني يجوز اكله. واضح؟ فقال - 00:17:55

قطع كل حلق اي حلقوم. المراد بالحلق الحلقوم وهو مجرى النفس. في القرآن الكريم فلولا اذا بلغت الحلقوم النفس وكل ايش قال

عنده؟ ها انا اعرفها مراء كما هنا قال مرا - 00:18:15

ميرا ميرا ضبطها عندكم ولا ما ضبطها؟ ها؟ الميم مفتوحة ولا لا؟ ها انا اعرفها ميرانا. قال بالالف مع فتح ميم هكذا لا بأس ما دام

صرح بهذا هو اعلم. قال بالالف مع فتح الميم وهو مجرى الطعام والشراب. فلو ترك شيئا من - 00:18:35

انتبه معي. شف ايش قال في البيت. قطع كل كل. قال هنا في الشرح. فلو ترك شيئا من الحلق او ولو قليلا ومات الحيوان بهذا القيد فهو حرام. واضح؟ وهو نتنبه لهذا - [00:18:55](#)

مجرى النفس هو الحلقوم. والمريء هذا مجرى الطعام. فلو انه قطع الحلقوم ومريء وترك جزءا منهما. حتى مات الحيوان. حتى مات الحيوان. ثم اكمل ما بقي من الحلقوم والمريء هذا ميتة لا يحل عقله. فهمت؟ وقوله هنا فلو ترك شيئا من الحلق او المريء ولو قليلا. ومات الحيوان - [00:19:15](#)

قوله ومات الحيوان قيد مفهومه انه لو تابع الذبح تمام قبل ان يموت الحيوان انه يحل. تمام؟ وهو كذلك. قال رحمه الله تعالى والشرط فيما حللوا ان يقدر عليه قطع كل حلق ومريء حيث - [00:19:45](#)

حياة مستقر الحكم بجراح لا ضرر او عظم. حيث الحياة مستقر الحكم. تمام قال الشارح رحمه الله تعالى والشرط كون القطع المذكور حال استقرار الحياة في المقطوع اما قطعاً واما ظناً. انتبه معي - [00:20:05](#)

ما يقدر على تذكيته هذا نقول او نقول الحيوان الحيوان شرط حنه كون التزكية حيث كانت به حياة مستقرة. تمام تأتي هنا صورة لو ان شاة مثلاً سقطت من شاهق الى اسفل - [00:20:35](#)

وجينا وهذه الشاة يعني في لحظاتها الاخيرة. تمام في اخر حياتها وتموت فهل لنا ان نذبحها وتحل او لا تحل؟ هذه صورة. لو انها ضربت مثلاً وجينا وهذه الشاة او هذه البقرة في لحظاتها الاخيرة. فذبحناها هل تحل او لا تحل؟ نقول اذا كان هنالك سبب -

[00:21:17](#)

يحال الهلاك عليه فالشرط انها عند التزكية تكون بها حياة مستقرة. ما معنى حياة مستقرة مستقرة معنى حياة مستقرة انها اذا ذبحت ينفجر الدم. وانها او انها اذا ذبحت يتحرك اعضاؤها كيديها ورجليها. هذا معنى استقرار الحياة. واضح؟ هذا معنى حياة مستقرة. فاذا وصلت هذه الشاه بحيث - [00:21:47](#)

انها اذا ذبحت خلاص لا تتحرك ولا تضطرب مثلاً آآ ارجلها يداها حينئذ نقول هذه قد فات منها الشرط فليس بها حياة مستقرة بل كانت ذات حياة مستمرة هذا متى؟ انتبه معي. اذا حصل لها سبب يحال الهلاك عليه. هذه الحالة الاولى. اما اذا لم - [00:22:17](#) يحصل لها سبب يحال الهلاك عليه كان تكون مثلاً مريضة مجرد مريضة. او انها بسبب طول مدة الجوع يعني منذ ايام لم تأكل وصلت لحالة هي اشبه قبيل الموت اشبه ما تكون بالسكون يعني. وضع - [00:22:47](#)

يعني ساكن تمام لكن ما زالت تتنفس. فهنا لا يوجد سبب يحال الهلاك عليه. لو ذبحت في هذه الحال حلت لو ذبحت في هذه الحال حلت. فهمتم؟ متى يشترط ان تكون الحياة مستقرة؟ يشترط ان تكون الحياة مستقرة اذا كان - [00:23:07](#)

هنالك سبب يحال الهلاك عليه. اما اذا لم يكن هنالك سبب يحال الهلاك عليه فنكتفي بوجود الحياة مستمرة. ما معنى الحياة المستمرة؟ او ما علامة الحياة المستمرة؟ علامة الحياة المستمرة بقاء النفس. ما دام انها تتنفس فالحياة - [00:23:27](#) سميرة. ما علامة الحياة المستقرة؟ علامة الحياة المستقرة مثلاً الاضطراب عند الدفع عند الذبح او انفجار الدم عند الذبح. تمام؟ وهنا لاحظ معي يقول او او اشارة الى انه لا يشترط ان تجتمع العلامتان - [00:23:47](#)

في وجوده هذه او تلك. انظر ماذا قال. هذا معنى قوله طبعاً هنا حيث الحياة مستقر الحكم. تمام؟ يعني لو ربطت البيت الاول مع البيت الثاني والشرط فيما حللوا ان يقدر عليه قطع كل حلق ومريء حيث الحياة مستقر الحكم - [00:24:07](#)

اي الشرط حتى تحل المزكاة او لا اطعم كل الحلقوم ادعو كل المريء هذا الشرط الاول الشرط الثاني ان يكون ذلك القطع متى؟ حال كونها حية حياة مستقرة. تمام؟ اذا شرط حله كون التزكية حال - [00:24:27](#)

آآ حيث كانت الحقيقة مستقرة هذا متى؟ اذا كان هناك سبب ها الو الهلاك عليه. مثل ايش هذا السبب؟ ها مثل ضرب متى؟ على سبيل المثال اه جاء اليها سبع كاسد او نحو ذلك. فبدأ يفترسها لكنك ادركتها ادركتها - [00:24:47](#)

قبل ان تموت يعني ما زالت فيها قوة. واضح؟ فذكيته تحل. بل حتى لو اصبتها بسهم. مثلاً وجيت وهي ما زالت فيها قوة يجب ان تزكيها. واضح لو تركتها اصبتها بسهم وجيتها وهي ما زال فيها قوة - [00:25:17](#)

حتى ماتت هذي ميتة. فهنا يجب ان تذكياها. فاذا ذكيتها حلت. تمام؟ اما اذا لم يكن هناك سبب يحال الهلاك عليه تمام اذا لم يكن هناك سهو يحال الهلاك عليه فالشرط ايش؟ ما بقاء الحياة المستمرة - [00:25:37](#)

التي علامتها ماذا؟ علامتها بقاء النفس. بقاء النفس. وتلك من علامتها لا علامات من علامتها اضطراب اعضائها عند الذبح من علامتها انفجار الدم عند الذبح من علامتها اصدار الصوت الصوت المعروف - [00:26:09](#)

عند الذبح حيوان يصدر صوتا هذا من علامتها من علامة الحياة الايش المستقرة. فقال هنا حيث الحياة مستقر الحكم اي والشرط كون القطع. اي كون القطع لكل حلقوم والمريء المذكور حال استقرار الحياة في المقطوع. اما قطعاً واما ظناً يعني - [00:26:29](#)

ان تكون الحياة مستقرة اما انك تقطع باستقرارها. كما لو كان مثلاً ذلك الحيوان المذبوح حيوان طبيعي ما في مشكلة. تمام؟ او ظناً ظناً كما لو كان مثلاً حصل انه سقط او حصل مثلاً انه ضرب لكن ما زالت في حياة مستقرة بحيث انه - [00:26:54](#)

عندما عندما ذبح تمام حصل له اضطراب. ولذلك قال ويحسن الظن هذا الان تصوير الظن كيف تعرف ان الظن قد حصل بكون الحياة موجودة في هذا الحيوان وهي حياة مستقرة قال ويحسن الظن بانفجار الدم - [00:27:14](#)

افقه وعه النبي بمعنى او تمام؟ قال بانفجار الدم وتدفقه وبشدة الحرج اي حركة الاعضاء بعد القطع وغير ذلك. غير ذلك مثل ماذا؟ مثل صدور الصوت. مثل صدور الصوت المعروف - [00:27:34](#)

عند ذبح الحيوان ثم قال واعتبرت الحياة المستقرة ليخرج ما اذا فقدت. يعني اذا فقدت الحياة المستقرة كان فقدانها بسبب شف بسبب ركز على هذا الكلام. تمام؟ بسبب من جرح او انهدام سقف او - [00:27:54](#)

او نحوهما لوجود ما يحال الهلاك عليه. اما اذا كان لمرض فيحل مع فقدانها واضح ولا؟ اما اذا كان اي فقد الحياة المستقرة اما اذا كان اي اذا كان فقد - [00:28:16](#)

ايات مستقرة بسبب ماذا؟ بسبب مرض او بسبب جوع فيحل القطع تحل التذكية مع فقدانها مع فقد ماذا؟ مع فقد الحياة المستقرة. تمام؟ لكن لابد من بقاء الحياء ليش؟ المستمر. تمام؟ فالشرط هنا في قوله اما اذا كان لمرض فيحل مع فقدانها الشرط هنا هو الحياة المستمرة - [00:28:36](#)

وعلامتها ماذا؟ بقاء النفس. ارجو ان يكون هذا واضحاً لكم. وهذه مسألة يعني الانسان يسأل عليها عنها كثيراً يقول بعض الناس عندما اشياء مريضة وهي على يعني آا امارات الموت قد ظهرت - [00:29:06](#)

هل يحل ذبحها او لا يحل؟ تمام؟ نقول اذا كان مجرد مرض اذا كان مجرد مرض فيحل ذبحها. حتى وان كانت لا تتحرك حتى وان كانت لا تتحرك. تمام حتى وان كانت لا تتحرك. نعم. اذا هذا الذي مر معنا الان - [00:29:26](#)

شروط بعضها تتعلق بماذا؟ بعضها في في في كونه مسلماً او كتابياً هذا يتعلق بالذابح. وفيما يتعلق بالذبح هذا قطع كل الحلقوم وكل المني حال كون الحياة مستقرة. صح؟ الان سيتكلم على ما - [00:29:46](#)

يتعلق بالالة. ما الذي يشترط في الالة؟ قال بجارح لا ضفر وعظم. قوله بجارح بارك الله فيك يتعلق بقوله قطع. والشرط فيما حللوا ان يقدر عليه قطع كل حلق ومريء بجارح - [00:30:06](#)

فهمتم؟ فقوله بجارح يتعلق بقوله قطع اي قطع كل حلقوم ومريء بجارح. تمام فقال ثم شرح في الة ثم شرع في الة الذبح بقوله بجارح اي القطع بجارح كحديد ونحاس - [00:30:26](#)

وذهب وفضة وورصاص وخشب وغيرها. يسأل سائل يقول حتى ولو كانت السكين مثلاً من ذهب او من فضة الجواب نعم من حيث الحل تحل. وان كان يحرم استعماله من حيث الاستعمال. واضح - [00:30:48](#)

فعندك جهتان منفكتان. جهة استعمال الذهب والفضة فيأثم على ذلك لكن من جهة حل المذبوح المذبوح يحل. تمام؟ فقال رحمه الله تعالى لا ظفر او عظم اني فلا يجوز القطع بهما اي بالسن والعظم. لخبر ما انهر الدم وذكر اسم الله - [00:31:08](#)

عليه فكلوه. ليس هنا ليس اداة استثناء. تمام؟ فعل ليس السن والضفر. وسأحدثكم عن ذلك. النبي عليه الصلاة والسلام يقول وسأحدثكم عن ذلك اي سأحدثكم عن علة منعي السن والظفر. لماذا منع؟ تمام؟ قال - [00:31:38](#)

عن ذلك اي وسأحدثكم عن علة ذلك. اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة. المدى جمع مدية. والمدية هي السكين. تمام؟ قال
والحق بهما باقي العظام. تمام الحق بالسن تمام؟ والظفر باقي العظام. ثم قال وغير مقدور عليه صيدا - [00:32:02](#)
او البعير ند او تردى تمام الان سيتكلم بارك الله فيكم في القسم الثاني. نحن قلنا الحيوان هذا اما ان يكون الحيوان الذي يحل اكله اما
ان يكون ما يقدر على تزكيته او ما لا يقدر على تزكيته. انتهينا مما يقدر على تزكيته عرفنا - [00:32:32](#)
شرطه شرط ان يقطع كل حلقة ومرئه شرط ان يكون ذلك القطع حال كونه حيا حياة مستقرة. الان ما لا يقدر على تزكيته الذي لا
يقدر على اما انه بري لا يستأنس مع الانسان. كالغزال بقر الوحش وحمار الوحش او انه من - [00:32:56](#)
مما يستأنس مع الانسان لكنه توحش. ندأ شرد اصبح معادية للانسان. يهاجم الانسان كبعير ندأ. تمام؟ وربما يحصله من البعير ومن
غير البعير. ولذلك قال هنا وغير مقدور عليه صيدا - [00:33:20](#)
تمام؟ اي غير المقدور عليه من الصيد. الصيد الذي لا يستأنس مع الانسان يهرب من الانسان. وغير مقدور عليه صيد او البعير ندا ند
بمعنى هرب. تمام؟ او تردع ما معنى تردى؟ سقط كأن سقط بعير في بئر - [00:33:42](#)
سقط جمل في بئر وعجز الناس عن اخراجه. ولو بقي على حاله لمات واضح؟ طيب هؤلاء يعجزون عن اخراجه وتذكيتهم. مثل هذا له
نفس حكم ما كان صيدا. فتكون زكاته بعقله في اي موضع من جسده. يصبح جسده - [00:34:02](#)
كله مذبوح كله مكان للعقل. سواء ضرب في رجله في عنقه في يده ايا كان. واضح؟ قال وغير مقدور عليه صيدا او البعير ندا او تردى
الجرح اي الذي يجب فيه حتى يذكى ان يجرح - [00:34:31](#)
في اي موضع كان تمام؟ الجرح ان يزهدق اي الجرح الذي يزهدق نفسه. يزهدق روحه. تمام؟ قال لكن بشرط ان يكون الشيء الذي يجرح
به ليس عظما وليس ظفرا. حتى لا يختل الشرط السابق. تمام - [00:34:51](#)
قال وغير مقدور عليه صيدا او البعير ندا او تردى. الجرح ان يزهدق بغير عظم او جرحه او بالغم ان تجرحه او ان يموت بالغم. الغم
هذا مثلا انك ترسل آآ لو عندك كلب معلب - [00:35:14](#)
ترسل مثل على حيوان على ارنب او على شيء يضغط عليه حتى يقتله. واضح ولا لا؟ هذا انا بالغم وسيأتي بعد قليل في في في
الشرح. طبعا بعد ان ارسلت مثلا سهمك ادرك الكلب مثلا هذا الحيوان - [00:35:34](#)
ضغط عليه حتى يعني حتى تأتي انت وتأخذه. فقال رحمه الله تعالى وغير مقدور عليه من الحيوان المأكول البريني حال حالة كونه
صيد كبقر وحش وحمارة وبعير انسي توحش فذهب على - [00:35:54](#)
وجهي شاردا كما قال او البعير ندا ند اي هرب او تردى اي سقط في بئر ونحوها وتعذر قطع وحلقومه ومريئه فتصير اعضاؤه كلها
مذبحة. اي مكان للذبح. في اي ففي اي عضو حصل - [00:36:14](#)
في اي عضو حصل عقره حصل المقصود. تمام؟ قال الجرح ففي اي عضو حصل الجرح اجزا ان يزهدق نفسه ان يخرجها بغير عظم او
ظفر كما مر. وتحصل زكاة الصيد ايضا - [00:36:34](#)
بما ذكره بقوله او جرحه اي بارسال سهم او بموته بالغم. عندكم قال بالغم. هم. لكن هي بالغم كما هو في المتن قال من الكلب والطيور.
ثم قال رحمه الله الجرح ان يزهدق بغير عظم او جرحه او - [00:36:54](#)
بالغم ارسال كلب. ارسال بالجر عطف على قوله بالغم بالغم وارسالي من غم او ارسالي. يقول قائل اين حرف العطف؟ نقول حرف
العطف يجوز حذفه. تمام؟ فقوله معطوف على قوله بالغم. فهمتم؟ قال ارسال كلب جرح او غيره من سبع - [00:37:14](#)
معلم او طيده قال وارسال كلب جرح او غيره من جوارح السباع مما يجرح الصيد بناب من سبع وفهد ونمر معلم بالشروط الآتية. او
طيده اي جرح من جوارح الطير يجرح بظفره كالصقر والشاهين ونحوهما لقوله تعالى احل - [00:37:44](#)
لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مقلبين. اي صيده احل لكم الطيبات وما علمتم اي وصيد ما علمتم تقديري الآية وصيد ما علمتم
من الجوارح مكليين. ثم ذكر لك شروط هذا الجرح - [00:38:14](#)
ماذا يشترط فيه؟ يشترط في هذا الجرح اربع شروط؟ الشرط الاول انك اذا امرته ائتمر. اذا قلت له بصوت او باشارة معينة ينطلق.

إذا زكركه يقف ينزجر. تمام هذا الشرط الثاني. الشرط الثالث بارك الله فيكم - [00:38:34](#)

انه اذا اذا امسك الصيد لا يأكل منه شيئا لا لحما ولا جلدا. ولا بأس اذا لعق الدم بفمه. واضح؟ لكن غير ذلك لا لا يأكل شيء من الصيد هذه كم شروط؟ يأتي امره ينزجر اذا زكركه. ثالث اذا امسك الصيد لم يأكل منه شيئا. فاذا - [00:39:02](#)

منه شيء لا يحل لك فانه انما امسكه على نفسه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. واضح؟ الشرط الرابع ان يتكرر ذلك منه تتكرر هذه الصفات او هذه الشروط منه. كم نسبة تكررها؟ كم العدد؟ قالوا لا يشترط عدد معين بل - [00:39:28](#)

المرجع في ذلك قول اهل الخبرة انه قد تأدب وتمرن على ذلك. تمام؟ لا يشترط في العادة هنا لا يشترط في العادة هنا عدد معين. اذا تقرر هذا فهذه شروط اربعة. هذه الشروط الاربعة تشترط في الجراح - [00:39:49](#)

اذا كان من السباع ككلب وفهد ونحوهما. طيب وهل تشترط نفس الشروط الاربعة في الجراح اذا كان من الطيور؟ بعض الفقهاء قال نعم كل شروط الاربعة تشترط في الجراح اذا كان من الطيور. كلها وبعضهم قال يستثنى شرط واحد في الطيور. ما هو؟ قال انها -

[00:40:09](#)

تنزجر اذا زجرت. قالوا هذا في الطيور صعب. من الصعب تحقيقه. فقالوا هذا يستثنى واضح؟ هذا يستثنى في الطيور. هنا قال رحمه الله تعالى مبينا هذه الشروط يطيع غير مرة اذا اؤتمر ودون اكل ينتهي - [00:40:32](#)

ان ينزجر ذكر الشروط الاربعة في بيته. قال يطيعوا يطيعوا. هذا الامر الاول يعني اذا امر ائتمر غير مرة ان يتكرر ذلك منه. تمام يطيع اذا ائتمر هذا الاول غير مرة هذا الثاني - [00:40:57](#)

ودون اكل؟ هل الثالث ينتهي ان ينزجر هذا الرابع. اربع شروط في بيت واحد. ما شاء الله. فقال الشارع رحمه الله تعالى وشرائط جارحة معلمة ليحل صيدها انه يطيع. وانه تتكرر طاعتها غير مرة. ما الضابط - [00:41:19](#)

في ذلك قال بحيث يغلب على الظن تأديها وطاعتها ويعرف ذلك بقول اهل الخبرة. ان تكون اذا ارسلها استرسلت وحاجت باغراء تمام؟ كما قال اذا اؤتمر سواء كانت من السباع او الطيور - [00:41:42](#)

وان تكون بحيث اذا قتلت صيدا لم تأكل منه. واضح؟ لم تأكل منه لا من لحمه ولا من ولا يضر اذا لعقت الدم بلسانها. كما قال ودون اكل بل تحبسه للصائد اي تحبس الصيد للصائد - [00:42:06](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم فان اكل اي فان اكل الجراح فلا تأكل فانما امسكه على رواه الشيخان. ومن طاعتها ان تكون بحيث ينتهي ان ينزجر. تمام؟ ان ينزجر بكسر الهمزة ينتهي ان ينزجر بكسر الهمزة - [00:42:26](#)

في ابتداء الامر وبعد شدة عدو. يعني اذا زكركه في ابتداء الامر ينتهي. اذا عدا يعني جرى ثم نهيته ايضا تمام؟ لكن قلت لكم بعض الفقهاء لا يشترط هذا الشرط في الطير. تمام؟ قال رحمه الله. بسم الله - [00:42:51](#)

هذا البيت مهم. تمام؟ قال وانما يحل صيد ادركه ميتا وانما يحل صيد ادركه ميتا. قال وانما يحل صيد ادركه ميت تن او المذبوح حال الحركة قال وانما يحل صيد اذا ادركه ها اذا ادركه يعني في النظم بالوقف. قال ميتا بسكون - [00:43:11](#)

من اليباء بغم الجراح له. او المذبوح حال الحركة بالوقف. اي وكذا اذا ادركه في حركة المذبوح الاضطرارية. او ادركه وفيه حياة وفيه حياة مستقرة. وتعذر ذبحه بلا تقصير منه ثلاث سور انتبه معي. انت ارسلت سهمك نفترض على غزال او على ارنب. فعندك -

[00:43:44](#)

ثلاث حالات. الحالة الاولى ارسلت سهمك وكلبك. تمام؟ عندك ثلاث حالات. الحالة الاولى ان تأتي وهذا الغزال قد مات واضح؟ فيحل. طبعاً اصابه السهم. تمام؟ وارسلت كلبة فتأتي وهذا الغزال قد مات. يحل. واحد - [00:44:14](#)

تأتي وهذا الغزال فيه حياة لكن حياة اضطرارية ليست حياة مستقرة. يعني قرابة جدا من الموت. تمام؟ فهذا يحل ايضا. جئت وهذا الغزال فيه حياة مستقرة انت تحتاج الان الى ايش؟ الى تذكية. فاردت ان تخرج السكين لتذكيه مثلا او ان تحد السكين لتذكيه مثلا

[00:44:36](#) فمات -

قبل ان تذكيه ما يحل. في هذه السور الثلاث يحل متى لا لا يحل اذا جئت وادركته حيا حياة مستقرة لكنك قصرت تباطأت في

تذكيته حتى مات هنا لا يحلف. فهتمم ولا لا؟ واضح؟ نعيد قراءة الشرح من اوله. قال وانما يحل صيد اذا ادركه - [00:45:06](#)

وبالوقوف ميتا هذي الحالة الاولى ممكن تكتب هنا رقم واحد. اذا ادركه من الذي ادركه؟ الصائد. تمام؟ ادرك الصيد حال الصيد ميتا هذه الحالة الاولى. طيب قال ادركه ميتا بفم الجارح له. يعني جنت وفم الجارح الذي هو - [00:45:32](#)

والكلب مثلا او شيء عليه تمام هذه الحالة الاولى يحل او ادرك المذبوح حال الحركة اي وكذا فاذا ادركه في حركة المذبوح الاضطرارية. هذه الحالة الثانية ممكن تكتب هنا رقم اثنين. رقم ثلاثة - [00:45:55](#)

او ادركه وفيه حياة مستقرة وتعذر ذبحه بلا تقصير منه. فهتمم ولا لا؟ هذه الحالة رقم كم؟ رقم ثلاثة قال بلا تقصير منه قول بلا تقصير هذا قيد. اخرج ماذا - [00:46:15](#)

ما لو قصر فلم يبادر اله الى تزكيته. قال كأن سل السكين يعني اخرج السكين. فمات اي الصيد قبل امكان ذبحه. او بطلب المذبوح. ايش معنى بطلب المذبوح؟ يبحث عن مكان الذي يضع فيه السكين. ها ما دام هو يبحث عن المكان اذ به قد مات في حل. تمام؟ او -

[00:46:33](#)

اشتغل بتوجيه هذا الصيد الى القبلة حتى يوجهه لانه يستحب التوجيه للقبلة. واضح؟ فما دام انه يحركه حتى يوجهه الى القبلة اذ به قد مات يحل هذا كله بلا تقصير منه. فقال فان مات اي مات الصيد بتقصيره كان - [00:47:01](#)

قطع مثلا في تذكيته حرم ثم قال ولو شك في التمكن من زكاته او عدم التمكن واضح؟ قال حل في الاظهار. اذا هذه ستكون على كم؟ خامسة. ففي اربع حالات يحل وفي حالة واحدة لا يحل. فهتمم؟ اذا كم صور - [00:47:21](#)

عندك الان خمس سور. السورة الاولى ما هي؟ اذا ادركه ميتا بفم الجارح. طب الصورة الثانية اذا ادركه حيا حياة اضطرارية. صورة ثلاثة اذا ادركه حيا حياة مستقرة فمات لكن لا بتقصير منه. يعني لم يذكيه لا بتقصير منه. في هذه السور الثلاث يحل - [00:47:45](#)

اما اذا مات بسبب تباطؤ وتقصير منه فانه لا يحل. صح؟ طيب. والخامسة اذا شك فانه انه يحل في الازهر. خمس سور. قال رحمه الله تنبيه قد يقتضي كلام الناظم ان التردى بارسال - [00:48:12](#)

او نحوه حنان والاصح خلافه. لعله في هذا التنبيه والله اعلم لعله يشير الى مسألة وهي اذا سقط نحو مثلا نحو شاة او بقرة في بئر. وعجز الناس عن اخراجها. تمام؟ فانا - [00:48:32](#)

قلت لكم قبل قليل كيف يمكن تزكيتهما؟ بارسال نحو سهم عليها. صح؟ اصابها في اي موضع ذلك يكون زكاة لها. طيب لو اننا ما ارسلناها ارسلنا عليها كلب فقط. واضح؟ فهل هذه - [00:48:52](#)

تذكية لها؟ الجواب لا. الجواب ان هذا لا يكون تذكية لها. لماذا؟ لان الجارحة من كلب ونحوه من طير ونحوه لا يستباح بها الصيد الا الا مع العجز. الان يمكن بغير الجارحة. يمكن مثلا بسهم - [00:49:12](#)

ونحوه واضح ولا لا؟ فما دام انه امكن ايجاد طريقة اخرى فلا فلا يكفي ارسال نحو كلب عليها لعله يقصد بهذا التنبيه التنبيه على هذه المسألة والله اعلم. بعد ان فرغ الناظم رحمه الله تعالى من ذكر اركان - [00:49:32](#)

او ما يتعلق باركان الذبح السابق بيانها شرع في ذكر ما يسن فقال رحمه الله وسن ان يقطع الوداج كماء ينحر لبة البعير قائما ووجه المذبوح نحو القبلة وقبل ان تصلي قل بسم الله. وسمي في اضحية وكبرا وبالذعاء وبالذعاء بالقبول - [00:49:52](#)

كم كم سنن ذكر؟ تسع سنن. اعبيدها واحدة واحدة. وسن ان طعن او داجة هذي الاولى كما ينحر لبة البعير هذه الثانية. الثالثة قائما يعني يكون النحر في البعير في اللبة. ويكون نحر البعير حال كونها قائمة. سنتان - [00:50:21](#)

تمام؟ السنة الرابعة ان يوجه المذبوح نحو القبلة. الخامسة ان يقول بسم الله السادسة ان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بعد البسملة. السابعة انه يقول اه اسمي في اضحية - [00:50:51](#)

اسمي في اضحية واكبر هذه السابعة سبع سنن. نعم. وكبر السابعة تكبير تمام؟ وبالذعاء هذه الثامنة التاسعة ان يكون ذلك جهرا تسع سنن. واضح؟ تسع سنن. قال رحمه الله تعالى وسنة في الذبح زيادة على - [00:51:19](#)

لا ما مر ان يقطع الوداج الان في العنق يوجد حلقوم مجرى النفس ومريء مجرى الطعام وودجان ودجان عرقان غليظان في جانبي

صفحتي العنق. يظهران من الانسان عند الغضب. اذا غضب يظهرونها وهنا. واضح ولا لا - [00:51:44](#)

هذا يسمى ايش؟ الودجة. ما حكم قطع الوداش؟ عند الشافعية مستحب يكفي ان تقطع كل الحلقوم وكل المريء. عند الشافعية قطع الوداج مستحب. عند غير الشافعية يجب ولو احد لان انهار الدم يكون بقطع الودش. لان هو العرق الذي يجري فيه الدم. واضح؟ اما - [00:52:08](#)

الحلقوم والمريء هذا مجرى الطعام والشراب. في الحديث ما جرى ما ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكله ولذلك الاحتياط انك لا تقصر في قطع ولو احد ودجين. تمام؟ فلو انه اقتصر على كل الحلقوم وكل المريء كفى على مذهب - [00:52:37](#)
لكن تخرج من الخلاف بقطع ولو احد الودجين. فقال هنا جمع ودج بفتح الواو الدال وهما عرقان في صفحتي العنق يحيطان بالحلقوم. فلو لم يقطعهما حل. هذه السنة الاولى. تمام - [00:53:00](#)

قال كما ينحر لبة البعير قائما. اي على ثلاثة قوائم معقولة الركبة اليسرى. تربط ركبته اليسرى. واضح وتكون قائمة اي الناقة. حتى اذا نحررت في لبتها سقطت على جنبها وهذا معنى قول الله عز وجل في سورة الحج والبدن جعلناها لكم من شعائر الله. ايش بعدها - [00:53:20](#)

ها؟ فاذكروا اسم الله عليها فاذا وجبت جنوبها. ما معنى وجبت؟ سقطت. اي سقطت على جنبها واضح ولا لا؟ فقال هنا على ثلاث قوائم معقول معقولة الركبة هكذا عندكم معقولة - [00:53:58](#)
لا كلكم نسخة واحدة وتختلف ايش عندك معقولة او معقول؟ معقول. اي اي نسختين هذه مكتوبة من؟ اه جيد. قال هنا معقول الركبة اليسرى والا فباركا. يعني اذا لم يمكن - [00:54:18](#)

ربما احيانا آآ الناقة كبيرة والناس الذين ينحرونها الضعاف تمام ويخافون من بطشها فلا يمكن ان تكون ماذا؟ قائمة يخافون انها تصيب واحدا منهم باذى. واضح؟ يربطونها حالة كونها باركة. واضح - [00:54:38](#)
قال هنا والا فباركا. قال ويذبح حلق البقر والغنم للاتباع. شف في الناقة يكون النحر في اللبة هنا اسفل العنق. اللبة اسفل العنق تمام وفي الغنم والبقر يكون في اعلى العنق. تمام؟ كما قال لك هنا ويذبح في الحلق. في - [00:54:58](#)

اذا وضعت اصبعك يوجد مكان يسمى ثغرة العنق واضح؟ هذي ثغرة العنق هي مكان ادخال السكين. اسهل مكان واضح ولا لا؟ اسهل مكان في الذبح. انتم تذبحون ولا لا تذبحون نعم انا لا انا فقط اسلخ الجلد لكن لا اذبح الرأس. تمام. فعلى كل حال بارك الله فيكم - [00:55:29](#)

كل ما له عنق طويل فالسنة فيه ان ينحر في اللبة. وكل ما كان عنقه قصير كالشاة والبقر والخيول. فالسنة ان يذبح ان يذبح عفوا ان يذبح في ثغرة في ثغرة الحلق هنا - [00:55:56](#)

واضح في ثغرة الحلق حتى الخيل تمام يلحق بالبقر والغنم. طب لو حصل العكس لو انه نحر الشاة وذبح الناقة. يصح. يصح. حتى ليس مكروها قالوا. لكن خلاف الاولى ولذلك هنا قال ويذبح حلق البقر والغنم للاتباع فلو عكس وقطع حلقوم الابل ولبت غيرها لم يكره - [00:56:20](#)

حتى كراهة قالوا لعدم ورود نهي مخصوص لم يكره. واللبة بفتح اللام من اسفل العنق. ها ويسن ان تكون البقرة او الشاة مضطجعة على جنبها الایسر. وتترك رجلها الیمنى لتستريح - [00:56:51](#)

رجلها الیمنى لتستريح. بتحريكها وتشد باقي القوائم لانها ربما اصاب من كان حولها يعني القوائم الاخرى مثلا في الیدين تشد تربة تمام رجلها الیمنى تترك حتى تحركها. تمام؟ ايوا. قال ويسن ان تكون البقرة او الشاة مضطجعة على جنبها وتترك رجلها - [00:57:11](#)
لتستريح بتحريكها وتشد باقي القوائم. سنة رابعة قال ووجه المذبوح نحو القبلة اي ندبا اي يستحب ان يوجه المذبوح بمحل الذبح اي ان يكون محل الذبح موجه نحو القبلة. تمام؟ لانها اشرف الجهات - [00:57:41](#)

بسم الله قد يقول قائل لماذا هنا يستحب ان يوجه المذبوح نحو القبلة؟ مع اننا في قضاء الحاجة نهينا عن استقبال والاستدبار حال قضاء الحاجة. وهنا اذا وجه المذبوح نحو القبلة سيخرج الدم وهو نجس - [00:58:01](#)

فهناك خروج بول او غائط. وهو نجس ايضا. الجواب نقول لان هذا غلب فيه جانب التعبد انه يستحب ان يذكر الله عز وجل في هذا الموضع. فيقول بسم الله ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويكبر بخلاف قاضي الحاجة فيكره منه الذكر - [00:58:22](#)

في تلك الحال فهمتهم ولا لا؟ فقال هنا ووجه المذبوح نحو القبلة ندبا لانها اشرف جهاد. وقبل ان تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ايها الذابح قل بسم الله - [00:58:42](#)

تمام بان تسمي بان تسمي الله سبحانه وتعالى ندبا وتصلي على النبي صلى الله عليه وسلم. طبعا في نسخة اخرى يشير اليها قال وقبل ان وقبل ان تصده قل بسم الله. وقبل ان ليس وقبل ان تصلي. وقبل - [00:58:57](#)

ان تصده قل بسم الله. يعني عندما تريد ان تصطاد قل بسم الله قبل ان تصطاد واضح؟ ايوة. فقال هنا بان تسمي الله سبحانه وتعالى ندبا وتصلي على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:59:17](#)

الا يجوز ان تقول بسم الله واسم محمد لايهامه التشريك. لاهامه التشريك. انتبه هذه مسألة تحتاج منك الى تفصيل لو ان انسانا ذبح فقال بسم الله واسم محمد. فما الحكم؟ نقول له ثلاثة احوال - [00:59:34](#)

الحالة الاولى انه يقصد تشريك. الحالة الثانية انه يطلق. الحالة الثالثة ان انه يقصد التبرك باسم النبي صلى الله عليه وسلم كم صارت حالة؟ ثلاث حالات. كل حالة لها حكم. لها حكم - [00:59:58](#)

الحلو الحرمة ولها حكم من حيث حل المذبوح وحرمة المذبوح. تمام نقول اذا قال عند الذبح بسم الله واسمي محمد. فكم له احوال؟ الحالة الاولى ايش؟ ان يقصد التشريك الحالة الثانية ان - [01:00:21](#)

يطلق يعني ما معنى يطلق؟ لا يقصد شيئا لا يقصد لا التشريك ولا يقصد التبرك هذا. الحالة الثالثة ان يقصد التبرك كيف يقصد التبرك؟ يعني يكون المعنى هكذا. بسم الله واتبرك - [01:01:05](#)

باسم رسوله او باسم محمد تمام حتى يوافق ما في. فاذا قصد التشريك فما الحكم؟ نقول اذا قصد التشريك حرم. وحرمت اي حرم الفعل وحرمت الذبيحة بل يكون كفرا ان قصد العبادة. تمام؟ ايوة. اذا اطلق حرم الفعل - [01:01:25](#)

لكن لم تحرم الذبيحة. تمام؟ الحالة الثالثة اذا قصد التبرك كره الفعل وحلت الذبيحة اذا هذا التفصيل وبعض العلماء هنا عبر بقوله عدم الجواز وحمل عدم الجواز على الكراهة فهم ولا لا؟ اذا هذه الحالات لاحظ معي ان هذه الحالات الثلاث متى؟ اذا قرن اسم غير الله مع - [01:01:55](#)

مع اسم الله واضح؟ اذا قرن اسم غير الله مع اسم الله. انظر ماذا قال. قال رحمه الله ولا يجوز ان تقول بسم الله واسم محمد لايهامه التشريك. شف قوله لايهامه التشريك. هذا يشعر انه اراد الحالة الوسطى - [01:02:35](#)

التي حالة الايش؟ الاطلاق فهو يقول لايهام تشريك اي انه لم يقصد التشريك ولم يقصد ماذا التبرك واضح؟ فقال ولا يجوز. اذا هو تكلم على الحالة الوسطى. ما الذي لا يجوز؟ ما الذي لا يجوز؟ الذي لا يجوز هو ان - [01:03:03](#)

ان تقول ان تقول وليس معنى عدم الجواز انها اصبحت ميتة فهمتم ولا لا لا يجوز ان تقول ده يعني ذلك انها اصبحت ميتة. تمام؟ فقال مرة اخرى نقرأ العبارة. قال ولا - [01:03:23](#)

ان تقول بسم الله واسم محمد لايهام التشريك كما لا يجوز افراد غير الله بالذكر على المذبوح. ها هذي مسألة قلها غير مسألتنا انك تذبح باسم غير الله فقط. هذا لا يجوز ايضا - [01:03:41](#)

واضح؟ بل يصل الى الكفر ان قصد عبادة ذلك الذي ذكر اسمه. تمام؟ ولذلك قال كما لا يجوز افراد غير الله بالذكر على المذبوح قال الشيخان. الرافعي والنووي. وافتي - [01:03:59](#)

اهل بخارى بلد الامام البخاري. وافتي اهل بخارى بتحريم ما يذبح عند لقاء السلطان تقربا اليه. شوف بهذا القيد تقربا اليه بهذا القيد ثم قال واعلم ان الذبح للمعبود واحد او باسمه ان الذبح للمعبود له او باسمه - [01:04:19](#)

اي باسم المعبود كالسجود له اي في الحكم. فمن ذبح لغير الله تعالى او له ولغيره على وجه التعظيم والعبادة بهذا القيد لم تحل ذبيحته وكفر بذلك. اذا كان على وجه التعظيم والعبادة. كمن سجد - [01:04:47](#)

لغيره اي لغير الله تعالى سجدة عبادة فانه يكفر بذلك. اما لو سجد لغير الله لا سجدة عبادة لا يكفر ان كان حراما لا يكفر ان كان حراما. نعم. ولذلك قال هنا وان كان على غير هذا الوجه ايش يعني وان كان على غير هذا الوجه - [01:05:07](#)

يعني وان كان سجوده مثلا او ذبحه مثلا لغير الله تعالى على غير هذا الوجه ايش من وجه؟ التعظيم والعبادة. تمام؟ كأن ذبح للكعبة تمام؟ تعظيما لها لانها بيت الله تعالى او للنبي صلى الله عليه وسلم - [01:05:27](#)

لانه رسول الله لا لانه يعبد. يعني لم يذبح للكعبة لانه يعبد الكعبة. اي انه لم يذبح للنبي صلى الله عليه وسلم لانه يعبد رسول الله تمام؟ او ذبح لا تقربا الى السلطان وانما استبشارا بقدوم السلطان. تمام؟ او استبشارا بقدوم السلطان - [01:05:46](#)

حلت ولا يكفر بذلك تمام؟ كما لا يكفر بالسجود لغيره تعالى تذللوا وخضوعا وان حرم. يعني اذا سجد لغير الله تعالى كما يوجد مثلا في بعض المناطق ان من الناس من يسجد لابيه - [01:06:06](#)

وجد مثلا في بعض المقاطع بعض الناس يسجدون لبعض الشيوخ هذا فعل منكر حرام هل يكون كفرا؟ نقول نعم ان قصد العبادة. والا فليس بكفر لكنه منكر محرم شديد التحريم - [01:06:27](#)

فكونه شديد التحريم هذا امر لك ان يكون كفرا لابد ان ينضم اليه ماذا؟ قصده العبادة. فقال هنا كما لا بالسجود لغير الله تعالى تذللوا وخضوعا وان حرم. طبعاً لماذا لم يجعلوه كله كفرا؟ قالوا لان السجود كان - [01:06:46](#)

في الشرائع القديمة لغير الله عز وجل جائزا وخروا له سجدا. بل وامر الله عز وجل الملائكة ان يسجدوا لادم عليه الصلاة والسلام. فهمناه ولا لا هذا على ان السجود منه ما يكون عبادة ومنه ما لا يكون على وجه العبادة. فما ليس على وجه العبادة هذا يكون - [01:07:06](#)

حرام شديد التحريم. ما كان على وجه العبادة هذا يكون كفرا. تمام؟ فقال كما لا يكفر بالسجود لغير الله تعالى تذللوا وخضوعا وان حرم. طبعاً لما نقول وان حرم هذا محرم يجب انكاره. تمام؟ لا يعني كما - [01:07:32](#)

يفهم البعض اننا لابد ان نقول كفر في كل الحالات. واننا اذا قلنا حرام فان هذا فيه تهاون وفيه تقصير وفيه هذه مسألة علمية لها مرتبتان تارة تكون كفرا تارة لا تكون كفرا. ومع كونها ليست كفرا نكرها ايضا - [01:07:52](#)

ليس معنى ان ذلك حرام اننا نسكت ونقول لا بأس اذا فعلوا لا. حتى هذا الذي هو حرام في صورة التحريم هذا يجب انكاره والانكار على اولئك الشيوخ الذين يرون الناس يسجدون لهم. ولا ينكرون ذلك المنكر. واضح - [01:08:12](#)

فقال هنا كما لا يكفر بالسجود لغير الله تعالى تذللوا وخضوعا وان حرم وعلى هذا لو قال بسم الله قال لها سايبني وعلى هذا سيفرع. وعلى هذا لو قال بسم الله واسم محمد عاد الى المسألة الاولى - [01:08:32](#)

تمام؟ وعلى هذا لو قال بسم الله واسم محمد واراد الذبح بسم الله والتبرك واراد اذبح وباسم الله واراد اذبح بسم الله واتبرك باسم محمد فينبغي الا يحرم. ايش من حال هذه؟ ايش من حال - [01:08:51](#)

هذه ها ثالثة هنا. تمام؟ قال ينبغي الا يحرم. ويحمل انتبه ويحمل اطلاق من نفى الجواز عنه على انه مكروه. يعني بعض العلماء قال لا يجوز في السورة الثالثة. قال لا يجوز. قال هذا الاطلاق انه لا يجوز يحمل - [01:09:13](#)

على الكراهة. لا يجوز بمعنى مكروه وليس لا يجوز بمعنى ايش؟ حرام. تمام؟ لان المكروه يصح نفى الجواز عنه اي نفى الجواز الذي هو مستوي. فيغلب فيه جانب المنع مع انه لم يصل الى درجة التحريم. وقد مر - [01:09:33](#)

معكم لتذكرون في مختصر الفوائد المكية ان مصطلح لا يجوز يستعمل احيانا بمعنى حرام ويستعمل عيان بمعنى مكروه. تمام هذا مثال الاستعمال بمعنى المكروه. انتهت المسألة. ارجو ان تكون واضحة لكم وهذه مسألة يعني آآ مما ينبغي ان تعتنوا بفهمها وحفظها لانه ربما يثار فيها النقاش - [01:09:53](#)

بين فترة وفترة. قال رحمه الله وسمي في اضحية وكبرا وبالذعاء بالقبول فاجهرا قال وسمي في اضحية وكبري اي قل بسم الله الله اكبر تمام؟ والتكبير بارك الله فيكم مستحب لكن ليس في كل ذبيحة - [01:10:21](#)

وانما يختص شف بقية السنن التي مرت معنا هذا في كل ذبيحة. التكبير يختص بالاضحية والعقيقة فقط دون غيرها. واضح لذلك لو

ذبحت في يوم عادي تقول بسم الله وتصلي على النبي صلى الله عليه وسلم. واضح - [01:10:47](#)

التكبير هذا خاص بالاضحية والعقيقة. تمام؟ قال وسم في اضحية وكبرا. طيب لو انه ترك التسمية لو انه ترك التسميح حلت مع الكراهة. حلت مع الكراهة. وهذا فيما اظن من مفردات الشافعية - [01:11:07](#)

فالجمهور يقولون التسمية واجبة. والجمهور استدلوا بظاهر قول الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه. الامام الشافعي يعني والشافعية يقولون ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه اي مما ذكر عليه غير - [01:11:27](#)

بسم الله لان المسلم وان لم يسمي باللفظ فهو من اهل التسمية في المعنى المسلم من اهل لا اله الا الله فان لم يقل بسم الله لفظا فهو من حيث المعنى من اهل - [01:11:50](#)

التسمية من اهل القبلة. واضح ولا لا؟ ايوة. فقال وسمي في اضحية وكبر. تكبير اصل السنة يحصل بمرة. لو قال بسم الله الله اكبر حصل اصل السنة. لكن الاكمل ان يكرر ذلك ثلاثا. قال وسمي في اضحية وكبرا بالالف - [01:12:08](#)

المبدلة من نون التوكيد الخفيفة. لانها ايام تكبير. شف هذا يشعر بان التكبير خاص بالاضحية والحق بها العقيقة تمام؟ قال وبالذعاء بالقبول فاجهر ندبا اي يسن ان تدعو بالقبول ويسن ان يكون ذلك جهرا. فقال ندبا فتقول اللهم منك واليك. اي اللهم - [01:12:31](#)

ثم هذه الاضحية نعمة منك اتقرب بها اليك. نعمة منك اتقرب بها الي. فتقبل مني ولا لو قلت كما تقبلت من ابراهيم خليلك ومحمد عبدك ورسولك صلى الله عليهما وسلم - [01:13:03](#)

لم يكره ولم يسن يعني يباح واضح؟ نعم. قال تنبيه يوجد في بعض النسخ وقبل ان تصده هكذا الصواب ها ليس تصيد وقبل ان تصيد قل بسم الله ربما اظن الوزن يكون ثقيلًا. تمام؟ بدل تصلي. وهي صحيحة - [01:13:23](#)

ايضا اذ تسن التسمية عند التزكية بقطع او جرح او ارسال جارحة او سهم او عض جارحة صيدا او اصابة السهم اياه. ثم قال رحمه الله باب الاضحية ان شاء الله تعالى في الاسبوع القادم ناخذ الاضحية والعقيقة معا - [01:13:46](#)

والله اعلم. وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - [01:14:06](#)